

السودان: استمرار انتهاكات حقوق الإنسان

لا تزال الأوضاع في دارفور غير آمنة للأشخاص المهجرين الذين لم يتمكنوا من العودة إلى ديارهم، والبالغ عددهم 1.86 مليون شخص. فما زال المدنيون في دارفور هدفاً للمليشيات التي تتلقى الدعم من الحكومة، أو تتغاضى الحكومة عن ما تقوم به من أفعال. وعلى الرغم من كل الضغوط، فإن حكومة السودان لم تتوقف عن ارتكاب انتهاكات خطيرة، وأحياناً فاضحة، لحقوق الإنسان في أجزاء عديدة من البلاد.

استمرار الهجمات واستهداف المدنيين في دارفور:

- ففي 7 أبريل/نيسان، قامت المليشيات بما وصفته بعثة الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في بيان مشترك بـ "هجوم أحمق ومدبر" على حور أبيشي، جنوبي دارفور، "محرقة كل ما في طريقها، ومخلقة وراءها دماراً شاملاً". ويقول البيان المشترك للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة إن خطر الهجوم كان معروفاً قبل وقوعه، وأرادت قوات الاتحاد الأفريقي أن تتمركز في منطقة تستطيع منها حماية السكان، إلا أنها منعت من التصرف نتيجة "ما لا يمكن وصفه سوى بالتسويق الرسمي المتعمد لمسألة تخصيص الأراضي التي ستقيم فيها هذه القوات". ودعا الجانبان إلى اعتقال قائد الهجوم المعروف لديها - الذي كثيراً ما قال قبل ذلك إن هذا ما سوف يفعله، ولكن دون أن تفعل الحكومة شيئاً لمنع أو لحماية السكان.
- ويواصل الأشخاص المهجرون تنقلهم من مكان إلى آخر بحثاً عن الأمان؛ فخلال الأسبوع الماضي، قدم ما يربو على 200 شخص فرّوا من حور أبيشي إلى مخيم "غلب"، بينما فرّ مهجرون آخرون من بلدة كاس، في جنوبي دارفور، بسبب انعدام الأمن، إلى مخيم كالم بالقرب من نيالا.
- وتواصل الحكومة اعتقال من تشبته بأهم يدعمون المتمردين - ومعظم هؤلاء ينتمون إلى جماعات الفور والمساليات والزغاوي - وتقوم بتعذيبهم. وعندما توجه إليهم هم، يقدمون للمحاكمة أمام محاكم جنائية خاصة في محاكمات لا تلي مقتضيات المعايير الدولية.
- كما يستمر العنف الجنسي في دارفور، حيث تستهدف النساء اللواتي يغادرن المخيم لجلب الوقود والماء. ففي تقرير صدر مؤخراً، قالت منظمة "أطباء بلا حدود" إنها قد عاجلت نحو 500 امرأة ممن اغتصبن ما بين أكتوبر/تشرين الأول 2004 وفبراير/شباط 2005، كما أبلغت عن اعتقال النساء اللاتي كن يحملن نتيجة للاغتصاب، وعن توجيه تهمة الزنى، التي يعاقب القانون الجنائي السوداني عليها باعتبارها جريمة جنائية، إليهن.
- وأقدمت سلطات دارفور على مضايقة موظفي المنظمات غير الحكومية الدولية الذين يظهرون موقفاً انتقادياً حيال الحكومة، بما في ذلك التحقيق في حالات اغتصاب. وورد أن عدة عمليات اعتقال من هذا القبيل قد وقعت.

• **استمرار الإفلات من العقاب** - تبين بصورة ثابتة أن تقارير الحكومة المتعلقة بتقديم الجنجويد إلى العدالة أمام محاكم سودانية لا أساس لها.

الاستخدام المفرط للقوة المميتة ضد المتظاهرين: في 29 يناير/كانون الثاني 2005، قتل ما يربو على 20 متظاهراً في بورسودان على أيدي أجهزة الأمن. وأنشئت لجننتا تقص اثنتان للتحقيق في هذا، إلا أن أياً منهما لم تنشر تقريراً على الملأ.

استمرار استخدام الاحتجاز بلا تهمة أو محاكمة لفترات طويلة لمن يشتبه بأنهم من الخصوم السياسيين للحكومة أو من منتقديها: فلا يزال من يُعتقلون يُحتجزون لأيام وأسابيع، وأحياناً لأشهر، دونما فرصة للاتصال بالعالم الخارجي. والدكتور **مضوي إبراهيم**، مدير منظمة التنمية الاجتماعية في السودان والمدافع عن حقوق الإنسان، هو أحد الأمثلة على ذلك، حيث احتجز منذ اعتقاله في 24 يناير/كانون الثاني حتى 23 فبراير/شباط، عندما سمح لزوجته بزيارته للمرة الأولى بعد أن أعلن إضراباً عن الطعام للمطالبة بتوجيه تهمة إليه أو إطلاق سراحه. ولا يزال عشرات الأشخاص رهن الاعتقال من دون تهمة أو محاكمة: فعلى سبيل المثال، ما زال **مأمون عيسى عبد القادر**، وهو أحد قادة المجتمع المحلي في دارفور من نيارتي، في السجن منذ فبراير/شباط 2004 من دون تهمة أو محاكمة، ولم ترره عائلته مذاك سوى مرتين.

لا تزال حالة الطوارئ قائمة: حيث تسمح قوانين الطوارئ للسلطات السودانية باعتقال الأشخاص إلى أجل غير مسمى، ومن دون توجيه تهمة إليهم أو محاكمتهم، وبتفريق المظاهرات السلمية وانتهاك حقوق الإنسان بذريعة مكافحة التمرد. وتضفي بعض القوانين الشرعية على انتهاكات حقوق الإنسان: فتجيز المادة 31 من قانون قوات الأمن الوطني الاحتجاز لفترات طويلة من دون تهمة؛ بينما تكفل المادة 33 لأفراد هذه القوات الحصانة من المقاضاة؛ وتجيز المادة 10 (i) لقانون الأدلة لعام 1993 اعتماد المحاكم أدلة تم الحصول عليها عن طريق التعذيب.

إزالة مخيمات المهجرين في الخرطوم: كثيراً ما قامت سلطات الخرطوم بدمم المنازل في مستوطنات المهجرين في الخرطوم، واصفة ذلك بأنه جزء من "التجديد الحضري". واستمر هذا على مدار الأشهر الأخيرة. فمنذ ديسمبر/كانون الأول 2004، هُدمت بيوت ما لا يقل عن 11,000 شخصاً مهجراً في شيكان، وهي مستوطنة تقع شمالي الخرطوم، حيث نقل ساكنيها إلى الفاتح على بعد أكثر من 30 كيلومتراً شمالي الخرطوم. وفي 22 مارس/آذار، نُقل عن مدير الدعاية في مكتب منسق الشؤون الإنسانية التابع للأمم المتحدة قوله إن "قوات الأمن وصلت دونما سابق إنذار وراحت تحمّل الأشخاص المهجرين في شاحنات. ولم يسمح للأشخاص بملب أي من أمتعتهم الشخصية، ووصل معظمهم إلى الفاتح دون أن يكون لديهم سوى ما كانوا يرتدون من ملابس".

حرية التعبير:

• **تعميم الرقابة الإعلامية على قرار مجلس الأمن الدولي رقم (1593)**: تلقت وسائل الإعلام السودانية تعميماً يأمرها بعدم التعليق بصورة إيجابية على قرار مجلس الأمن الدولي بتحويل الوضع في السودان إلى النائب العام للمحكمة الجنائية الدولية. وغلب على التغطية الإعلامية للقرار طابع الانتقاد. كما تخضع التقارير المتعلقة بدارفور أيضاً للرقابة المشددة.

- **استهداف المعارضة السياسية :** لا يزال 17 من أعضاء مؤتمر بيجنا، وهو حزب سياسي يعمل في شرقي السودان، رهن الاعتقال. وبالإضافة إلى ذلك، أغارت قوات الأمن على المقر الرئيسي لحزب الأمة في أم درمان وقامت بإغلاقه بصورة مؤقتة أثناء تحضيرها لاحتفالات الذكرى العشرين لانتفاضة أبريل/نيسان التي أطاحت بالرئيس جعفر نميري. ولا يزال العشرات من مؤيدي حزب المؤتمر الشعبي المعارض رهن الاحتجاز منذ اعتقالهم في سبتمبر/أيلول 2004 أو قبل ذلك. وقد لقي طالبان من ناشطي حزب المؤتمر الشعبي ينتميان إلى الجماعات المهمشة مصرعهما في سبتمبر/أيلول 2004 بعد بضعة ساعات من اعتقالهما، ومن الواضح أنهما توفيا نتيجة للضرب على أيدي قوات الأمن الوطني. ووعدت الحكومة بالتحقيق في وفاتهما، إلا أنه لم يتم إعلان أي نتائج للتحقيق على الملأ.

التوصيات الرئيسية التي ينبغي أن يتضمنها قرار لجنة حقوق الإنسان بشأن السودان:

- تعيين مقرر خاص معني بالسودان يتمتع بصلاحيات واضحة للمراقبة؛
- الدعوة إلى إنهاء العمل بقوانين الطوارئ التي تقيد حقوق الإنسان – حيث ينبغي لحكومة السودان أن توائم بين القوانين السودانية وبين مقتضيات المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان؛
- ممارسة الضغط على حكومة السودان كيما تنزع أسلحة الميليشيات وفقاً لقراري مجلس الأمن 1556 و1591؛
- التفويض بدعم قوات حفظ السلام التابعة للاتحاد الأفريقي في دارفور أثناء قيامها بمهام مراقبة نزع أسلحة الميليشيات وتحققها من ذلك.